

سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغ



مقدمة

توجب سياسة وإجراءات الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات على أعضاء ومنسوبي ومتطوعي الجمعية الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية والمهنية أثناء ممارسة مسؤولياتهم وتأدبة واجباتهم العملية.

الهدف

تهدف هذه السياسة إلى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أيه مخاطر أو مخالفات وطمأنتهم إلى أن القيام بهذا الأمر آمن ومقبول ولا ينطوي عليه أدنى مسؤولية.

النطاق

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو مسؤولين تنفيذيين أو موظفين أو متطوعين أو مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية وبدون أي استثناء ويمكن أيضاً لأي من أصحاب المصلحة من مستفيدين ومانحين ومتبرعين وغيرهم الإبلاغ عن أيه مخاطر أو مخالفات.

المسؤوليات

يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق والتزاهة أثناء أداء مسؤولياتهم والالتزام بكل القوانين واللوائح المعمول بها.

المخالفات

تشمل الممارسات الخاطئة أي مخالفات جنائية أو مالية أو الإخلال بأي التزامات قانونية أو تشريعية أو متطلبات تنظيمية داخلية أو تلك التي تشكل خطراً على الصحة أو السلامة أو البيئة.

وتشمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

- السلوك غير القانوني (بما في ذلك الرشوة أو الفساد) أو سوء التصرف.
- سوء التصرف المالي (بما في ذلك ادعاء النفقات الكاذبة، إساءة استخدام الأشياء القيمة، عمليات غسيل الأموال أو دعم لجهات مشبوهة).
- عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح (مثل استخدام شخص منصبه في الجمعية لتعزيز مصالحه الخاصة أو مصالح الآخرين فوق مصلحة الجمعية).
- إمكانية الاحتيال (بما في ذلك إضاعة، إخفاء أو إتلاف الوثائق الرسمية).
- الجرائم الجنائية المرتكبة أو التي يتم ارتكابها أو التي يحتمل ارتكابها أياً كان نوعها.
- عدم الالتزام بالسياسات وأنظمة وقواعد الرقابة الداخلية أو تطبيقها بصورة غير صحيحة.
- الحصول على منافع أو مكافآت غير مستحقة من جهة خارجية لمنح تلك الجهة معاملة تفضيلية غير مبررة.
- الإفصاح عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية.
- التلاعب بالبيانات المحاسبية.
- تهديد صحة الموظفين وسلامتهم.
- انتهاك قواعد السلوك المهني والأخلاقي.
- سوء استخدام الصلاحيات أو السلطات القانونية.
- مؤامرة الصمت والتستر فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه.



الضمانات

- إتاحة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن المخالفات وضمان عدم تعرّضه لانتقام أو الإيذاء نتيجة لذلك.
- عدم تعرّض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته أو منصبه أو مكانته الاجتماعية في الجمعية ولأي شكل من أشكال العقاب نتيجة قيامه بالإبلاغ عن أيّة مخالفة - شريطة أن يتم الإبلاغ عن المخالفة بحسن نية وأن تتوفر لدى مقدم البلاغ معطيات اشتباه صادقة ومعقوله ولا يهم إذا اتضحت بعد ذلك بأنه مخطئ.
- من أجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ فإن هذه السياسة تضمن عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك مالم ينص القانون على خلاف ذلك. وسيتم العمل بذلك ما أمكن للمحافظة على كتمان وسرية هوية مقدم البلاغ عن أيّة مخالفة ولكن في حالات معينة يتوجب للتعامل مع أيّ بلاغ أن يتم الكشف عن هوية مقدم البلاغ ومنها على سبيل المثال ضرورة كشف الهوية أمام أيّ محكمة مختصة.
- كذلك يتوجب على مقدم البلاغ المحافظة على سرية البلاغ المقدم من قبله وعدم كشفه لأيّ موظف أو شخص آخر كما يتوجب عليه أيضاً عدم إجراء أيّة تحقيقات بنفسه حول البلاغ.

إجراءات الإبلاغ عن مخالفة

- يفضل الإبلاغ عن المخالفة بصورة مبكرة حتى يسهل اتخاذ الإجراء المناسب في حينه.
- على الرغم من أنه لا يطلب من مقدم البلاغ إثبات صحة البلاغ إلا أنه يجب أن يكون قادرًا على إثبات أنه قدم البلاغ بحسن نية.
- يتم تقديم البلاغ وفق النموذج المعتمد وارساله عن طريق الموقع الرسمي للجمعية أو جوال الجمعية أو الحضور للمقر الرسمي.

معالجة البلاغ

يعتمد الإجراء المتّخذ بخصوص الإبلاغ عن أيّ مخالفة وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفة ذاتها إذ قد يتطلّب ذلك إجراء مراجعة غير رسمية أو تدقيق داخلياً وتحقيق رسمي ويتم اتباع الخطوات التالية في معالجة أيّ بلاغ:

- يقوم المسؤول عن استقبال البلاغات عند استلامها باطلاع رئيس مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي للجمعية (إذا لم يكن البلاغ موجهاً ضدّ الأخير) على مضمون البلاغ خلال أسبوع من استلام البلاغ.
- يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجّب إجراء تحقيق والشكل الذي يجب أن يتّخذه ويمكن حل بعض البلاغات بدون الحاجة لإجراء تحقيق.
- يتم تزويد مقدم البلاغ خلال ١٠ أيام بإشعار استلام البلاغ.
- إذا تبيّن أنّ البلاغ غير مبرر فلن يتم إجراء أيّ تحقيق إضافي ويكون هذا القرار نهائياً وغير قابل لإعادة النظر مالم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ.
- إذا تبيّن أنّ البلاغ يستند إلى معطيات معقوله ومبررة يتم إحالة البلاغ إلى (لجنة التحقيق الإداري) للتحقيق في البلاغ وإصدار التوصية المناسبة.
- يجب على المسؤول عن استقبال البلاغات الانتهاء من التحقيق في البلاغ وإصدار التوصية خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ.
- ترفع لجنة التحقيق الإداري توصياتها إلى رئيس مجلس الإدارة للمصادقة والاعتماد.
- يتم تحديد الإجراءات التأديبية المترتبة على المخالفة وفق سياسة الجمعية وقانون العمل الساري المفعول.
- متى كان ذلك ممكناً تزويـد مـقدم البلـاغ بـمعـطـيات عن أيّ تـحـقـيق يتم إـجـراـءـه وـمـعـذـلـهـ لاـ يـجـوزـ إـعـلـامـ مـقدمـ البلـاغـ بـأـيـ إـجـراءـاتـ تـأـديـبـيةـ أوـ غـيرـهـ ماـ قـدـ يـتـرـتـبـ عـلـيـهـ إـخـلـالـ الجـمـعـيـةـ بـالتـرـامـاتـ السـرـيـةـ تـجـاهـ شـخـصـ آخـرـ.



- تلتزم الجمعية بالتعامل مع الإبلاغ عن أي مخالفة بطريقة عادلة و المناسبة ولكنها لا تضمن أن تتسم طريقة معالجة البلاغ مع رغبات مقدم البلاغ.

مسؤولية المبلغ عن المخالفات

- يتمثل دور الشخص المبلغ في القيام بالإبلاغ مع تقديم معلومات موثوقة ولا يطلب أو يتوقع من هذا الشخص التصرف كمحقق أو باحث عن الجرائم كما أنه غير مطالب بتحديد الإجراء التصحيحي أو التقويمي المناسب.
- يجب ألا يتصرف المبلغون بإجراء أية أنشطة تحقيق كما أنه لا يحق لهم المشاركة في أية أنشطة تحقيق بخلاف تلك المطلوبة.
- يجوز للمبلغين الإبلاغ عن مخاوفهم دون الإفصاح عن هويته غير أن الجمعية تشجع المبلغ وضع اسمه على المسألة المبلغ عنها حيثما أمكن.
- سوف تقوم الجمعية بحماية أي شخص يقوم بالإبلاغ عن المخالفات أو أي موظف يقوم بالإفصاح بنية حسنة ولن تقوم الجمعية بإنهاء خدماته أو نقله إلى منصب أقل أو تهديده أو مضاييقه أو الانتقام منه كما ستقوم الجمعية باتخاذ ما يلزم لحماية الشخص.
- إذا أبلغ الشخص عن وجه من أوجه القلق ولكن دون أن يتم تأكيده من خلال التحقيق بنية حسنة فلن يتم اتخاذ أي إجراء ضد هذا الشخص وإذا استمرت المخاوف والشكوك لديه فيتحقق له تقديم بلاغ آخر بالمخالفة ومحاولة تأكيدها.
- إذا أبلغ الشخص بعرض التسلية أو ليكيد غيره أو لتحقيق مكاسب شخصية يجوز اتخاذ إجراء تأديبي ضده.
- التأكد من أن البلاغ تم استلامه من قبل المعنيين بالتحقيق في المخالفة.

التزام الجمعية

- يجب التعامل مع كل الشواغل والمخاوف سرًا مع بذل كل الجهود الممكنة لعدم الكشف عن هوية المبلغ في حالة رغبته في ذلك غير أنه قد يتبع على الشخص المبلغ الحضور في الوقت المناسب كشاهد في هذه المسألة.
- المسائل والأمور التي يتم الإفصاح عنها في ظل هذه السياسة يجب التعامل معها بطريقة حساسة وسريعة في كل الأوقات.
- التأكد من أن كافة العاملين والموظفين بالجمعية على دراية وافية بسياسة الإبلاغ عن المخالفات.

بروتوكول الإبلاغ

- يجب على المبلغ رفع كل المخاوف والمخالفات إلى مديره المباشر باستخدام النموذج المعتمد أو في صيغة كتابية أو بالبريد الإلكتروني وإذا شعر بعدم الارتياح حيل رفع المسألة حسب التصور السابق فيما يمكنه رفع المسألة وحسب طبيعة الأمر المبلغ عنه إلى أعضاء الجمعية العمومية أو مجلس الإدارة أو المدير التنفيذي.
- كلما كان التبليغ عن المخالفة مبكراً كلما كان من الأسهل اتخاذ الإجراءات المناسبة.
- يجب مراجعة كل المخالفات بواسطة مُتلقى البلاغ الذي يتبع عليه إخطار الإدارة التنفيذية بالبلاغ والتوصيات.
- تحدد الإدارة المعنية بالتحقيقات في الجمعية ما إذا كانت المخالفة تستلزم إجراء تحقيق أم لا بشكل نهائي ويرفع ذلك القرار إلى المدير التنفيذي للجمعية في حال إذا كان ذلك القرار هو إجراء تحقيق.
- عند تحديد ما إذا كان يتبع إجراء التحقيق أما لا في أحد المخالفات ينبغي الأخذ في الاعتبار العوامل التالية:
 - ✓ من هو مرتكب المخالفة؟
 - ✓ ما مدى خطورة المخالفة؟

- يجب إخطار المبلغ عنهم بالمخالفات المزعومة في بداية التحقيق الرسمي مع إتاحة الفرصة لهم لإبداء آرائهم ووجهات نظرهم خلال التحقيق ما لم تكن هناك أسباب قهقرية تمنع القيام بذلك وسيتاح للمبلغ عنهم فرصة الرد على



النتائج الجوهرية الواردة في تقرير التحقيق ولن يتم تأييد الادعاء بارتكاب فعل خاطئ ضد الشخص المبلغ عنه ما لم يكن هناك دليل وجيه يؤيد هذا الادعاء.

قد توجد حالات تقضي التحقيق الخارجي بمعرفة جهات حكومية مختصة ولكن يمكن الاطمئنان التام على أنه ستبقى هوية المبلغ سرية وتوفير أقصى درجات الحماية له ولن يعلم أحد بشأن إجراء التحقيق في البلاغات أو أن المبلغ يشارك فيها إلا من تقضي إجراءات التحقيق علمهم أو مشاركته وذلك نظراً لطبيعة التحقيق أو إذا دعت الحاجة إلى ذلك بحكم القانون أو النظام وقد يكون من اللازم الإفصاح عن هوية المبلغ ومن الوارد حدوث ذلك على ذمة الإجراءات القانونية وبحكم القانون المعامل به وسيتم ذلك بالتنسيق مع المبلغ.

مسؤوليات المحققين

- يجب على المحققين اتخاذ إجراءات تهدف إلى تقصي الحقائق.
- يمكن الاستفادة من الموارد الفنية وغيرها من الموارد الأخرى حسب الضرورة لإتمام التحقيق.
- يجب أن يتمتع جميع المحققين باستقلالية وعدم التحيز سواء على أرض الواقع أو في نظر الآخرين.
- يلتزم المحققون بالعدالة والموضوعية والدقة واتباع السلوك الأخلاقي ومراعاة المعايير القانونية والمهنية.
- يلتزم المحققين بالانتهاء من التحقيق في البلاغ وإصدار الإجراءات خلال ١٠ أيام عمل من تاريخ استلام البلاغ.

مسؤوليات المبلغ عنهم

- يلتزم المبلغ عنهم بالتعاون مع المحققين خلال سير التحقيق كما تقع على عاتقهم مسؤولية عدم التدخل في التحقيق.
- يجب ألا يتم منع أي دليل أو إتلافه أو التلاعب به كما يجب عدم التأثير على الشهود أو توجيههم أو تهديدهم أو إرهابهم من قبل المبلغ عنهم.

نتائج التحقيق

إذا خلصت نتائج التحقيق إلى ارتكاب فعل غير سليم أو غير أخلاقي يوصي المحقق إدارة الجمعية باتخاذ الإجراء التأديبي أو التصحيحي الذي قد تراه الجمعية مناسباً طبقاً لقواعد السلوك وإجراءات التأديب وقانون العمل.

إعداد التقارير وحفظها

- يقوم مسؤول البلاغات بإعداد تقريراً دوريًا يقدم إلى المدير التنفيذي عن كل عمليات الإفصاح عن المخالفات بجانب نتائج التحقيقات.
- في حالة الاحتياج لاتخاذ إجراءات قانونية أو غير قانونية عاجلة تتقدم الإدارة المعنية برفع بتقرير مفصل إلى المدير التنفيذي عن المخالفة المبلغ عنها.
- يتم الاحتفاظ بكل السجلات المتعلقة بالشواغل أو المخاوف والتحقيقات الخاصة بها لمدة خمس سنوات.
- تلغى كافة السجلات المتعلقة بالبلاغات غير المدعومة بأدلة وأغلق التحقيق فيها بعدم اتخاذ إجراء تأديبي أو قانوني.



ملحق: نموذج الإبلاغ عن المخالفات

معلومات مقدم البلاغ (يمكن عدم تعبئة هذا الجزء إذا لم يرغب مقدم البلاغ كشف هويته)	
الاسم	
المسمى الوظيفي	
الهوية الوطنية/ الاقامة	
الجوال	
البريد الإلكتروني	
معلومات مرتكب المخالفة	
الاسم	
المسمى الوظيفي	
الهوية الوطنية/ الاقامة	
رقم الجوال	
البريد الإلكتروني	
معلومات الشهود (إن وجد)	
الاسم	
المسمى الوظيفي	
الهوية الوطنية/ الاقامة	
رقم الجوال	
البريد الإلكتروني	
وصف المخالفة	
تاريخ البلاغ	
ما هي المخالفة التي حدثت؟	
مكان حدوث المخالفة	
هل لديك أي أدلة يمكن أن تقدمها لنا؟	
هل هناك أي أطراف أخرى في الحدث؟	
مقدم البلاغ	
التوقيع	المسؤول عن البلاغات
التوقيع	

سجل الاعتماد

تم اعتماد ذلك في محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم: ٤٥-٨ ٢٤-٦ المنعقد يوم: الثلاثاء الموافق: ٢٥-٦-٢٠٢٤ م

